

ما حكم اللقطة في مكان خالي من السكان سواء كانت ثمينة أو متواضعة؟ الشيخ الفوزان - مشروع كبار العلماء

صالح الفوزان

ما هو الحكم الشرعي في النقطة التي يلتقطها الانسان في مكان خال من السكان سواء كانت ثمينة او متواضعة وهل هناك اماكن يحرم التقاط اي شيء منها كثر او قل لانني اثناء سيري بالسيارة بين مكة وجدة وجدت في الطريق عددا من المطارح الاسفنجية -

00:00:00

فاخذتها الى منزلي فهل علي شيء في ذلك ام لا؟ بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى وعلى اله وصحبه اجمعين. وبعد فان اللقطة لها احكام في الشريعة الاسلامية قد بينها الفقهاء رحمهم الله اخذا من سنة رسول

الله - 00:00:20

صلى الله عليه وسلم الواردة فيها. من احكام اللقطة انها اذا كانت شيئا تافها لا تتبعه همة اوساط الناس. هذه يأخذها الانسان

ويتملكها. اما اذا كانت شيئا لا قيمة يلتفت اليه فهذه للانسان ان يأخذها بشرط ان يعرف صفتها المميزة - 00:00:40

وان ينادي عليها في مجامع الناس لمدة حول كامل حتى يعلم صاحبها بها ثم يأتي لاستلام بعد ذكر علاماتها المميز واذا كانت اللقطة

في الحرم وهو ما كان داخل الاميال فهذه آ لا يجوز للانسان - 00:01:00

ان يلتقطها الا اذا التزم بالتعريف بها الى ان يأتي صاحبها. اما اذا كانت خارج الحرم فانه كما سبق اذا اخذها وعرفها صفتها المميزة

ونادى عليها مدة سنة في مجامع الناس ولم يأتي لها احد فانه يتملكها. اما لقطة الحرم فانه لا يأخذها الا - 00:01:20

شرط ان يعرفها دائما ولا يتملكها. هذا الفرق بين نقطة الحرم ونقطة غيره لقوله صلى الله عليه وسلم في مكة ولا تحلوا الا لمنشد. اما

ما ذكرت من انك وجدت مطارح اسفنجية على الطريق بين مكة وجدة الحكم فيها كما ذكرنا ان كانت خارج - 00:01:40

حدود الحرم وخارج الاعلام فانك تنادي عليها مدة سنة ثم بعد ذلك تتملكها. واما اذا كانت داخل الحرم فلا يجوز لك ان تتملكها. بل

تنادي عليها الى ان يأتي صاحبها والا فدعها في مكانها لانها مسؤولية وانت بعافية منها اذا كنت تعرف من نفسك الامانة والقيام بحقها

الشرعي - 00:02:00

اي خذها اما اذا كنت لا تثق من نفسك او لا تلتزم باحكامها فدعها. وانت في عافية منها. الله تعالى اعلم. اه لقطة الحرم اه لا فرق فيها

بين الثمينة وغير الثمينة هي عدم جواز الالتقاط؟ لا الشيء التافه هذا يؤخذ سواء كان في الحرم او غيره انما الكلام في الشيء الذي له

- 00:02:20

قيمة واعتبار نعم نعم فطبعاً بالنسبة لمقدار هذه آ التفاهة مثلا كل زمان حسب احواله التي قد يكون في زمان الشيء له قيمة بينما

يكون في زمان اخر هذا الشيء ليس له قيمة. نعم. نظرا مثلا اه غنى كثرة الغنى وكثرة - 00:02:40

مثلا آ الاموال بايدي الناس وبينما يكون هناك زمان فيه فقر وحاجة يكون الشيء اليسير له قيمة نعم بارك الله - 00:03:00